

شرح كتاب التوحيد للشيخ ابن عثيمين 391

محمد بن صالح العثيمين

نعم هم يقولون الجمهور قيدناها لان الرسول عليه الصلاة والسلام ما ذكر المعصية الا في اجابة دعوة عرس من لم يجب فقد عصى الله لا شك ان ان القول بانها للعموم اقرب الى الصواب - [00:00:01](#)

القرب من العموم اخرج للصواب وقول من تمام عامل اليهود كرم اليهودي طعاما لاهله وكذلك اجاب دعوة اليهودي واكل من الشاة التي وجد له في خيبر والمعروف عن اليهود عامتهم - [00:00:28](#)

انهم كانوا يأخذون الربا ويكون السحل ثم انني اذا اخذت انا بطريق مباح ما ذنبي؟ الا اذا عرفت انه مغصوب مال فلان او فلان ما اخذ وربما يقوي هذا قول الرسول عليه الصلاة والسلام في في اللحم الذي اهدي على الذي تصدق به على بريئة. حيث قال - [00:00:49](#) هو لها صدقة ولا منها هدية وكان يحرم على الرسول ان يأكل الصدقة لكن لما كان لما كان صدقة على انسان اخر كسبت على انها صدقة لكن اخذها الرسول بطريق غير صدقة - [00:01:15](#)

فاذا كان تركك لاكل هؤلاء الاقارب يؤدي الى مفسدة وقطيعة فلا حرج عليك ان تأكل وكان بعض الناس اذا اكل من هذه الاموال المتشابهة تفعل لمفسدة او جبرا لخاطر كان - [00:01:33](#)

يتصدق بقيمة ما اكل تصدقوا بقيمة ما اكل لكنه فعل ذلك استحسانا وما ورد فيه الشرع لكن قال ان الله عز وجل يقول يمحى الله الربا ويبي الصدقات ويقول وما اية من ذب الارب في اموال الناس وما اتيتهم من زكاة تريد - [00:01:51](#) وجه الله واولئكم تحبون وقال لعل هذه الصدقة تكفر ما وقع في قلبه من الشبهة من اكل هذا المال الذي اكتسبه صاحبه بطريق محرم في واحد يسأل بالآخر نعم اذا فعلوا الجرم في الحرم ما يعيدها الحرم - [00:02:14](#)

من هذا العام ها بعد ان اسلم والعياذ بالله ارتد ورجع الى مكة واتخذ جاريتين تغنيان به جاء الرسول عليه الصلاة والسلام ولهذا ما امناه الحرف ولا الكعبة الاستعاذة في الحرم ما هو معناها اني اطلب منه العون - [00:02:44](#)

لكنني دخلت في مكان معين ولهذا لما ذكر الرسول عليه الصلاة والسلام الفتن قال من وجد مكانا فليعود به فليعود به فدعاء دعاء المخلوقات بالاستعاذة هذا هو اللي ما يجوز؟ يعني لو قلت يا مكة عيدين مثلا - [00:03:07](#) يا كعبة اعيدنا هذا ما يجوز اما اذا دخلت ملجأ الملجأ معاد متى يعينك حتى الانسان اذا دخل بيته واغلق بابه سأل به وليس معنى انه قال يا بيتي اعذني - [00:03:24](#)

هذا ما يجوز نعم ما يمكن نقول ايضا بانه لسكوتك واكلك اي نعم يعني مسألة النصيحة ما نقوم الاعلان يعني انا بهذا الطعام يعني لو اكلت وخرجت. ايه قد يكون فيه نوع من الاقرار - [00:03:41](#)

وعلى كل حال. نعم. ولابد من هذه مسألة مهمة لديك الاخ احمد يعني لابد ان ننبه هذا الرجل ونقول ان هذا حرام ولا يجوز الاكل منه لانه لاني اكتسبته في طريق محرم - [00:04:05](#)

لكن احيانا يكون الانسان ما يتمكن من مثل هذا التعبير بمثل هذا الوقت او في مثل هذه الحال ولكل مقام مقال والنصيحة واجبة على كل حال فهل يلزمك ان تجيب - [00:04:19](#)

ها؟ لازمه لان هذا يخرجك كما قلت يستلزم اما ان يتدين واما ان يسأل ما يلزمون الا اذا قال والله ان كان تبي اجب بدون شيء او يكن عليه احراج بعد. اي نعم. ها؟ يكون عليه. يكون عليه احراج. اذا يعتذر - [00:04:37](#)

اذا يعترف في عهد الرسول صلى الله عليه وسلم قال هو يتكلف صحيح نعم الذي يؤلم هو الزوج اذا معناها الوليمة تؤلم الان. طيب

نعم؟ وش هي لا هي حق لله وللعالَم - 00:05:00

لجميع ولهذا لو انك اعتذرت ما في شيء لأ لله ولادم يفرض ان الرجل هذا ممن لا ممن لا يستحق ان يجاب فلا اجيبك فهي واجبة
بامر الله عز وجل - 00:05:26

لكن لصاحبها ان ان يسقطها كما ان له كما ان له ان لا يدعوني ايضا ولكن لاحظوا اذا كان اذا كان هو يعذرک حياء منك وخجلا لا عن
اقتناع بعذرک - 00:05:46

فانه لا ينبغي ان تعتذر منه فلتجيب ويعينك الله ترسل الى الناس ويمكن مثل ما قال الاخ الصبيلي يمكن ما ادري من ذهاب
التاريخ فهل نقول انه يجب على كل من وصله الكارت اللي بيجيب - 00:06:06

او نفصل بين من يكون بينه وبين صاحب الكرت علاقة من قرابة او صداقة فيكون هذا دليل على انه اراده بعينه وبين عامة الناس
نعم الظاهر الاخير ان نفسر لانه احيانا ما يتسنى له ان يأتي اليك - 00:06:27

واحيانا يصعب عليه الاتصال بك بالهاتف او ما اشبه ذلك الحاصل اذا كان بينك وبينه علاقة تعرف ان الرجل قصدك بعينك فاجب اما
اذا كان بس كروت توزع الظاهر انه لا يجب - 00:06:48

نعم اذا قلنا لا يجب فهذا الرجل صنع الوليمة على قدر الكوت اللي ارسل نعم فاذا ما جيت انا والثاني والثالث وش يبقى عنده طعام
كثير ها ارسل دعوات للناس على انهم بيجون - 00:07:07

ها؟ كيف؟ دعوة ايه دعوة ما في احد يرسل له لا لا تأتي مجاملات او يقول احيانا يقول يرسل عشرة كروت لواحد من اصحابه
يقول خذ ادع اللي تبنيه - 00:07:30

ارسلها للي سبيل هذا واقع ما بوجوب الاجابة ولو في غير الوليمة فلا فرض واذا قلنا انما تجب الاجابة في الوليمة خاصة فالوليمة
على الزوج وليست على اهل المرأة لان الرسول عليه الصلاة والسلام قال لعبد الرحمن بن عوف - 00:07:49

يخاطبه وهو والزوج قال او لم ولهذا قال الفقهاء رحمهم الله ان الوليمة سنة في حق الزوج اما في حق اهل المرأة فهي من باب
الدعوات المباحة غير المشروعة. نعم - 00:08:06

يعني صار حقا لهم وان احد من المشركين فجارك فاجر كيستمع كلام الله طيب نقول عموم كل من استعاذ بالله فانه يعاد الا ما ان
يكون عليك ظرر او ان يكون سأل محرما او - 00:08:23

نعم الاستعاذة من محرم من من واجب واجب تنفيذه يقول ومن صنع اليكم معروفا فكافئوه من صنع عام من صنع اليكم معروفا
تكافرون والمعروف المراد به الاحسان قل من احسن اليك - 00:08:49

فانك تكافئه احسن اليك بهدية تكافئه ها؟ احسن اليك بانقاذ من هلكه تكافئه؟ طيب احسن اليك بانجاز معاملة طيب نشوف اذا كان
ما فعله زائدا عن الواجب عليه ها فقد صنع اليه معروفا - 00:09:15

فرضا واحد من الموظفين العاديين اخذ معاملتك وراح وصلحوا من المسؤولين هو ما هو لازمه مهوب لازم عليه يا اخي معاملتك
روحي يصلحها عند المسؤولين هذي معروف ولا لا؟ نعم معروف تكافئه - 00:09:50

كل من صنع اليك معروفا فانك تكافئه نعم لكن اذا كان اذا كان ليس اهلا للمكافأة بان كان كبيرا كبير الشأن ما يمكن تكافئه مثل ملك او
وزير او رئيس - 00:10:10

اعطاك هدية مثلا تكافئه او نقول ان هذا ان مثل هذا يدعى له يدعى له نعم ولانه جرت العادة انه هو نفسه لو انك كافأته لرأى ان ذلك
غضا من حقه - 00:10:34

نعم فتكون حقيقة مسينا اليه اكثر من الاحسان والرسول عليه الصلاة والسلام اراد ان تكافئه باحسانه للمكافأة فائدتان الفائدة الاولى
تشجيع ذوي المعروف على فعل المعروف ولا لا نعم لانك اذا كافأت صاحب المعروف - 00:10:54

بما يليق به من مكافأة لا شك انه يتشجع لكن لو انه احسن اليك واعطاك مثلا شيئا رأيته زهيدا انت قلت الله لا يكثر خيرك هذي
عطيتي هذي تمثلي نعم - 00:11:22

واش يكون يتشجع فيما بعد ويعطي الناس ولا خلاص. لا. يقول بعد يجينا مثل ما جانا الاول لكن اذا اذا كافئته لا شك انه تشجع

الفائدة الثانية من المكافأة ان الانسان - 00:11:39

يكسر بها الذل الذي حصل بصنع المعروف اليه لانه مهما كان من صنع اليك معروفا فانه لابد ان يكون في نفسك رق له ولا لا لا بد ان

ترينا معه - 00:11:55

لابد ان تراه على انه ارفع منك ولهذا قال النبي عليه الصلاة والسلام اليد العليا خير من اليد السفلى ولد العلا يد المعطي فاذا رددت

عليه معروفة فانما تشعر به في نفسك - 00:12:17

من استعلائه عليك ونزولك عنه يزول ولا لا؟ يزول وهذه فائدة عظيمة بالنسبة للمعطي للمصنوع للمعروف هذه فائدة عظيمة علشان

ما يرى لاحد عليه منة الا الله عز وجل وهي من الاخلاق الكريمة - 00:12:33

التي ينبغي للانسان ان يلاحظها ولكن قال بعض الناس انني لو رددت لو كافئته على معروفه اعطاني اكثر وقد وقع هذا فان بعض

الناس يكون كريما جدا اذا اهدى اليك شيئا ثم كافأته - 00:12:51

ها اعطاك اكثر مما تعطيه فان رددت الهدية الثانية اعضاك اكثر وتكن دائما انت واياه فمثل هذا اذا رد علي اكثر اعرف انه لا يريد

مكافأة ولكن مع هذا ادعو له - 00:13:15

فقول الرسول صلى الله عليه وسلم ان لم تجدوا ما تكافؤوه. ما تكافؤونه ان لم تجدوا ما تكافؤونه تدعو له رجل فقير احسن اليه

غني ولا يستطيع ان يكافئها الظالم - 00:13:35

فماذا يصنع يدعو له فيقول جزاك الله خيرا وبارك لك في مالك وما اشبه ذلك من الدعاء المناسب ومن صنع عليه معروف فقال جزاك

الله خيرا فقد ابلغ في الثناء - 00:13:55

ويكون الثناء او الدعاء بعد الاهداء مباشرة ها؟ اي نعم بعدها مباشرة لان هذا من باب المسارعة الى امر الرسول عليه الصلاة والسلام

فان لم تجدوا ما تكافؤونه فادعوا له - 00:14:12

ولكن الدعاء مقيد ولا مطلق مقيد حتى تروا او تروا انكم قد كافأتموه والفرق بين ثارا وجورون ان تروا بمعنى تعلموا وتروا بمعنى

تظن نعم تروا بمعنى تظنوا يعني حتى تظنوا ويغلب على ظنكم انكم قد كافأتموه - 00:14:31

ثم امسكه ففي هذا الحديث فوائد عظيمة في الحقيقة غير ما يتعلق بالتوحيد فيه فوائد اجتماعية اولا فيه وجوب اعطاء من سأل

بالله وذكرنا ان ذلك له شروط ما هي - 00:15:02

ان لا يسأل محرمة والا يكون فيه ضرر على المسؤول تعال وان ايش الا هو الاول الا يسأل محرما والا يكون فيه ضرر على المسؤول

هذا ما بعد وصلنا هذي - 00:15:27

من استعاذ فاعيذوه من استعاذ بالله فاعدوه قلنا هذا ايضا يجب اعادته الا ان استعاذ من واجب عليه او استعاذ من منعه من

محرم تعالى من واجب عليه جنت واطلبه حقي - 00:16:00

قال اعوذ بالله منك اقول له انا وانا اعوذ بالله من مماطلته عطني حقي صح ولا لا؟ ما ما نعيده امرناه بان يأتي الجماعة قال اعوذ

بالله منكم ما نعيده. نهيناه ان يقع في محرم فقال - 00:16:23

اعوذ بالله منكم ما نعيد ضررا على المدعو هذا لابد منه ها؟ ها قلنا وهو الا يستلزم سقوط ما هو اوجب كما لو دعاك دعوة تتضمن

سقوط تتضمن ترك صلاة الجماعة - 00:16:43

مممكن؟ ها ممكن؟ نعم. طيب اذا ست شروط خالص ايوه ان لا ان لا يتضمن الا يتضمن الاجابة بالخاص على العام غير سديد ما تقول

لا تكافئه لك ان تكافئه بمثله - 00:17:10

جزاء سيئة سيئة مثلها لكن ما يطلب منك ان تفعل نعم طيب على كل حال وقد يقول قائل ان الصنعة في الاصل الصنيع اذا اطلقت

فالمراد بها صنعة المعروف وحينئذ لا يزل لا يكون اشكال - 00:17:40

انه لا يمكن ان يستدل بالخاص على العام وان من جعل مدلولاً عاماً لدليل خاص فانه مردود عليه هذا اهم شيء عنده والا فالمؤلف

يمكن ان نتخرج من كلامه بما ذكر الاخ عبد الرحمن بان الهدي - 00:18:00

للعهد هنا - 00:18:17